

الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ . و ١٢١/٣٥ الموزع في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ . و ٣٧/٣٦ الموزع في ١٨ شرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ . و ٩٢/٣٧ الموزع في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ . و ٨١/٣٨ الموزع في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ . و ٩٧/٣٩ الموزع في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ . و ١٦٣/٤٠ الموزع في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . و ٦٧/٤١ الموزع في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ . و ١٦١/٤٢ الموزع في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وإذ ترحب مع التقدير العميق بمنع جائزة نوبل للسلام لعام ١٩٨٨ إلى قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم ،
وإذ تلاحظ مع الارتياح استئناف أعمال اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ،

واقتناعاً منها بأن عمليات صيانة السلم التي تتضطلع بها الأمم المتحدة عنصر لا غنى عنه لتعزيز فعالية الأمم المتحدة في حسون السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن زيادة الأنشطة في مجال عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم تتطلب زيادة الموارد البشرية والمالية والمادية للمنظمة ،

وإدراكاً منها للحالة المالية العسيرة للغاية لقوات صيانة السلم التابعة للأمم المتحدة في ضوء العبه التغيل المفروض على البلدان المساهمة بقواتها . ولاسيما البلدان النامية منها ،

وإذ تؤكد على أن المناخ السياسي الحالي موات لإحراز تقدم في أعمال اللجنة الخاصة ،

وإذ تضع في اعتبارها أن إجراء تبادل بناء لوجهات النظر بشأن مختلف الجوانب العملية لعمليات صيانة السلم يمكن أن يسهم بشكل إيجابي في القيام بهذه العمليات على نحو سلس وفعال .
وقد درست تقرير اللجنة الخاصة (٢٣) .

١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم :

٢ - تحت اللجنة الخاصة ، على أن تواصل . وفقاً لولايتها . بذل جهودها لإجراء استعراض شامل للكامل عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات بهدف تعزيز دور الأمم المتحدة في هذا الميدان . واضحة في اعتبارها الحالة المالية الصعبة لعمليات صيانة السلم وال الحاجة إلى تحقيق أقصى قدر من فعالية التكاليف :

٣ - تدين حملة القمع والإغلاق المنهجية التي تنفذها إسرائيل ضد الجامعات والمدارس والمؤسسات التعليمية والمهنية الأخرى في الأرض الفلسطينية المحتلة . والحد من الأسطرة الأكاديمية للجامعات الفلسطينية وإعاقتها عن طريق إخضاع اختيار المناهج والكتب الدراسية والبرامج التعليمية وقبول الطلاب وتعيين أعضاء هيئة التدريس لسيطرة إسرائيل سلطات الاحتلال العسكري في انهاك واضح لاتفاقه حليف .

٤ - تطالب بأن تمثل إسرائيل ، السلطة الفائنة بالاحتلال ، لأحكام تلك الاتفاقية . وأن تلغى جميع الإجراءات والتدابير المتخذة ضد جميع المؤسسات التعليمية . وتتكلل حرية هذه المؤسسات . وفتتح فوراً عن عرفلة سير العمل الفعال في الجامعات والمدارس وغيرها من المؤسسات التعليمية :

٥ - تطلب من الأمين العام أن يقدّم إلى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز بدايه دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧١

٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٥٩/٤٣ - دراسة شاملة ل الكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات

الف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٧٤ (د ١ - ٤) الموزع في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ . و ٢٠٦ (د - ١٩) الموزع في ١٨ شباط/فبراير ١٩٦٥ . و ٢٥٣ (د - ٢٠) الموزع في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ . و ٢٢٤٩ (د ١ - ٥) الموزع في ٢٣ آب/مايو ١٩٦٧ . و ٢٣٨ (د - ٢٢) الموزع في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ . و ٢٤٥١ (د - ٢٣) الموزع في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ . و ٢٦٧٠ (د - ٢٥) الموزع في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ . و ٢٨٣٥ (د - ٢٦) الموزع في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ . و ٢٩٦٥ (د - ٢٧) الموزع في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ . و ٣٠٩١ (د - ٢٨) الموزع في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ . و ٣٢٣٩ (د - ٢٩) الموزع في ٢٩ شرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ . و ٣٤٥٧ (د - ٣٠) الموزع في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ . و ١٠٥/٣١ الموزع في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ . و ١٠٦/٣٢ الموزع في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ . و ١١٤/٣٣ الموزع في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ . و ٥٣/٣٤ الموزع في ٢٣ شرين

تايلاند ، الجزائر ، الجمهورية الديموقراطية الالمانية ، الدانمرك ، رومانيا ، السلفادور ، سيراليون ، الصين ، العراق ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنزويلا ، كندا ، مصر ، المكسيك ، الملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا ، السنغال ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا .

٦٠/٤٣ - المسائل المتصلة بالاعلام^(٢٢)

الف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى مراراتها السابقة بشأن المسائل المتصلة بالاعلام ،

وإذ تؤكد من جديد الولاية الموكلة إلى لجنة الإعلام من جانب الجمعية العامة في مرارها ١٨٢/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ .

وإذ تحيط علماً بقرار الأمين العام عن المسائل المتصلة بالاعلام^(٢٣) .

وإذ تشجع الأمين العام على مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة من أجل زيادة كفاءة وفعالية إدارة توزيع الإعلام التابعة للأمانة العامة ، مع التركيز بصفة خاصة على ضمان اتباع نهج متسبق عند معالجة المسائل ذات الأولوية المطروحة على المنظمة .

وإذ تحيط علماً بالقرار الشامل للجنة الإعلام^(٢٤) الذي يمثل أساساً هاماً وبخاصة على إجراء مزيد من المداولات .

١ - تحدث على التنفيذ التام للتوصيات التالية :

(١) تبغي أن تتعاون جمع البلدان ومنظومة الأمم المتحدة كلّ وجميع الأطراف المعنية الأخرى على إقامة نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال ينظر إليه بوصفه عملية منظورة ومستمرة ، ويقوم على جملة أسس منها التداول الحر للمعلومات . ونشرها على نطاق أوسع وبصورة أفضل توائناً . بما يحسن نوع مصادر المعلومات وحرية الوصول إليها . وبخاصة تلك الحاجة الملحة إلى تغير حالة البعثة التي يوجد فيها البلدان النامية في ميدان الإعلام والاتصال ، بالنظر إلى أن مبدأ المساواة في السيادة بين الدول يشمل هذا

^(٢٤) ظهر عدد فرع عسر - ٣ - . انظر ٤١٨/٤٣ .

^(٢٥) A/43/639

^(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٢١ (A/43/21) .

٣ - تدعو الدول الأعضاء إلى موافاة الأمين العام ، في موعد لا يتعدي ١ آذار/مارس ١٩٨٩ . بلاحظاتها ومفرحاتها بشأن عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات . مع التأكيد بوجه خاص على المترفات العملية الرامية إلى زيادة فعاليتها :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، في حدود الموارد المتاحة ، بجمع الملاحظات والمترفات المذكورة أعلاه ، وأن تقدمها إلى اللجنة الخاصة خلال دورتها لعام ١٩٨٩ :

٥ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تقدّم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين :

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال الموحد لدورتها الرابعة والأربعين البند المعون « دراسة شاملة ل الكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جمع نواحي هذه العمليات » .

الجلسة العامة ٧١

٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

باء

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى مرارها ٢٠٠٦ (د - ١٩) المؤرخ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٦٥ الذي انتسب بموجبه للجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم .

وإذ تسلم بأهمية عمليات صيانة السلم ، واقتتناعاً منها بأن مشاركة جمهورية الصين الشعبية س تكون مفيدة لأعمال اللجنة الخاصة .

١ - تقرر أن تزيد عدد أعضاء اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم إلى أربعة ملائين عضواً :

٢ - توافق على طلب جمهورية الصين الشعبية بأن تصبح عضواً في اللجنة الخاصة .

الجلسة العامة ٧١

٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

تسجه لذلك . أسبح للجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم تكون من الدول الأعضاء بالآلية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، أثيوبيا ، الإرجنتين ، إسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، إيطاليا ، باكستان ، بولندا ،